

محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية التي تقوم مقام الجمعية العمومية العادية
لبنك قطر الوطني - سورية المساهمة
بتاريخ 2010/5/13

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية المساهمة إلى
السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية غير العادية التي تقوم مقام الجمعية العمومية
العادية لبنك قطر الوطني - سورية المساهمة التي تقرر انعقادها في الساعة العاشرة من صباح
يوم الخميس الواقع في 2010/05/13 في فندق الفورسيزونز بدمشق وفي حال عدم اكمال النصاب
يكون الاجتماع الثاني في تمام الساعة الحادية عشرة من نفس اليوم، والتي تم تبليغها أصولاً
متضمنة جدول أعمال الجلسة وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم 3 لعام 2008.

وبناء على الكتاب الموجه إلى وزارة الاقتصاد والتجارة رقم 196/ص.م.ع/ تاريخ
2010/04/26، للتنبيه بتلبيتها الدعوة المذكورة ودعوتها لتكليف ممثل عنها لحضور اجتماع
الجمعية العمومية غير العادية التي تقوم مقام الجمعية العمومية العادية.

قد اجتمعت الجمعية العمومية للبنك في الزمان والمكان المحددين في الدعوة وذلك بحضور
عدد من المساهمين الذين يحملون أسماء بالأصلية والوكالة وعددها (7157000) سهماً
سهماً أي نسبة / 71,57 / بالمائة من كامل أسهم الشركة وبالتالي فإن نصاب الجمعية العمومية
غير العادية لم يكتمل، وتم تأجيل اجتماع الجمعية إلى الموعد الثاني في تمام الساعة الحادية عشرة
من نفس اليوم، وذلك وفقاً لما هو مبين في جدول الحضور المرفق.

الاجتماع الثاني:

اجتمعت الجمعية العمومية غير العادية اجتماعها الثاني في تمام الساعة الحادية عشرة بحضور
عدد من المساهمين الذين يحملون أسماء وعددها 7509000 أي نسبة (75,09) كما حضر
الاجتماع السيد بشير هزاع والسيد وليد العايش متذوبي عن وزارة الاقتصاد والتجارة وذلك
بموجب كتاب التكليف رقم 1122 تاريخ 2010/5/5 وكل من السيد مجدي نبو فخر والأنسة
رانيا الفريhat والأنسة تهاني شيخ محمد والستة هنادي طلو ممثلين عن مصرف سوريا
المركزي بموجب الكتاب رقم 1824/100 تاريخ 2010/4/28 والسيد محمد المقداد ممثل عن
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 780 / تاريخ -

حضر الاجتماع السيد محمد زهدي مجي مدقق حسابات البنك.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توفرت من حيث إصدار الدعوة وحضور المساهمين بأكثر
من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات رقم 3 لعام 2008 وتمثل وزارة الاقتصاد والتجارة
بمتدوب عنها وعن مصرف سوريا المركزي.

فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

وقد تم نشر دعوة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية للبنك والميزانية الختامية في
جريدة الثورة وتشرين في العددان الصادران يومي الأربعاء والخميس الموافقين للتاريخين
2010/4/27 و2010/4/28 على الترتيب.

فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

وفي ضوء ذلك بدأت الجمعية العمومية أعمالها برئاسة رئيس مجلس إدارة البنك السيد علي شريف العمادي استناداً المادة /181/ من قانون الشركات الذي قام بتنمية السينتين غزوى محي الدين ومايا سليمان مراقبتي تصويت للجنة والمحامي فراس السالم مدون وقائم الجلسة.

وتم البدء بدراسة النقط الواردة في جدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية وهي:

أولاً- سماع تقرير مجلس الإدارة عن الفترة السابقة وخطط السنة المالية /2010/ والمصادقة عليها.

ثانياً- سماع تقرير مفتش الحسابات والمصادقة عليه.

ثالثاً- مناقشة تقرير مفتش الحسابات والحسابات الختامية عن الفترة من تاريخ 30/9/2009 وحتى 31/12/2009 والمصادقة عليهما.

رابعاً- تجديد انتخاب مفتش الحسابات لعام 2010.

خامساً- إبراء نمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة والمفوضين بالتوقيع عن الشركة.

سادساً- موافقة الجمعية العمومية غير العادية على زيادة رأس مال البنك من (5.000.000.000) خمسة مليارات ليرة سورية إلى (15.000.000.000) خمسة عشر ملياراً ليرة سورية وزيادة حصة المساهم بنك قطر الوطني - قطر من نسبة 49% إلى نسبة 55% وتفويض مجلس الإدارة بالقيام بالإجراءات اللازمة لذلك بعد استصدار موافقة مصرف سوريا المركزي والجهات الوصائية وتحديد الآلية التي تضمن حصة الشرك الاستراتيجي بنك قطر الوطني - قطر.

وبعد المناقشة اتخذت القرارات الآتية:

للقرار الأول- سماع تقرير مجلس الإدارة عن الفترة السابقة والمصادقة عليه:

تم تلاوة تقرير مجلس الإدارة المقدم إلى الجمعية العمومية الذي تضمن كتفاً بالعمليات التي نفذها البنك خلال السنة المالية المنصرمة ولمحة عامة عن تأسيس البنك.

وقد أشار مجلس الإدارة إلى أن الحسابات النهائية للبنك في نهاية عام 2009/ تظهر خسارة قدرها 288,1 مليون لـس حسب التقديرات المتتبعة بها حيث تحملت هذه الدورة أعباء تأسيس البنك.

كما عرض التقرير خطط البنك للسنة المالية /2010/ .
وكان أهمها:

1- التوسيع الجغرافي بافتتاح فروع للمصرف في مختلف المحافظات وفق الخطط المعدة لذلك.

2- تدريب وتأهيل كادر العمل ورفع سوية الموظفين بغية تقديم أفضل خدمة لعملاء البنك.

3- طرح مجموعة متميزة من الخدمات المصرفية.

4- تنظيم حملة إعلانية لتعريف بالبنك وخدماته.

5- تمويل المشاريع التنموية.

القرار الثاني - سماع تقرير مفتش الحسابات والمصادقة عليه:

بين مفتش حسابات البنك والمدقق الخارجي أنه تم تدقيق ميزانية البنك كما في 31/12/2009 كما تم تدقيق بيانات الأرباح والخسائر وخلص تقرير مفتش الحسابات إلى توافق الميزانية والحسابات لمعايير المحاسبة الدولية ولتعاون مجلس الإدارة معه في تقييمه وخلص إلى اقتراح الموافقة على الميزانية وتقرير مجلس الإدارة وحسابات الأرباح والخسائر.

ناقشت الجمعية العمومية تقريري مجلس الإدارة ومفتش الحسابات ووافقت عليهما.

القرار الثالث - مناقشة تقرير مفتش الحسابات والحسابات الختامية عن الفترة من تاريخ 31/12/2009 حتى 30/9/2009 والمصادقة عليهما.

تم عرض البيانات المالية المدققة لعام 2009 ضمن النشرة الموزعة على المساهمين قبل حضورهم الاجتماع والتي عرض بها الميزانية بجانبها، الموجودات والمطالبات ببيان المركز المالي وبيان الدخل الشامل وبيان التغيرات النافية المتضمنة لحساب الأرباح والخسائر والتي تشير إلى أن للميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للدورة المالية لعام 2009 كانت قد أظهرت خسارة في رأس المال قدرها 288,1 / مليون لـس، ويقترح مجلس الإدارة ترحيل كامل الخسارة في السنة المالية المنصرمة إلى عام 2010.

وقد استفسر أحد المساهمين عن الإيضاح المرفق بالبيانات المالية المدين بنشرة البيانات المالية المدققة الصفحة رقم 33 للبيان رقم 19 عن أسباب الاختلاف في عدد الأسهم للبنك مع عدد الأسهم الواردة بالإيضاح، وقد أجاب مدقق الحسابات عن الاستفسار بـان رقم أسمه المدين بالإيضاح هو المتوسط المرجع لعدد الأسهم وليس أسمه رأسمال البنك.

وبعد المناقشة، صادقت الجمعية العمومية على البيانات المالية المدققة لعام 2009.

القرار الرابع- انتخاب مفتش الحسابات لعام 2010

عملاً بأحكام المادتين 168 و185 من قانون الشركات رقم 3 لعام 2008 فقد طرح السيد رئيس الجمعية العمومية موضوع إعادة انتخاب مفتش حسابات للشركة.

وقد اقترح السيد رئيس الجمعية العمومية إعادة انتخاب المحاسب القانوني محمد زهدي مجنى مفتشاً لحسابات الشركة للدورة المالية عام 2010/2011 وذلك لمدة سنة.

و عند طرح الأمر للمناقشة والتصويت وافق أعضاء الجمعية العمومية على انتخاب السيد محمد زهدي مجنى مفتشاً لحسابات الشركة لعام 2010 وتم تقويض مجلس الإدارة بتحديد لتعابه.

وبعد المناقشة، صادقت الجمعية العمومية على هذا القرار.



القرار الخامس - إبراء نمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثل الشركة والمفوضين بالتوقيع عن الشركة.

في ضوء المناقشات الجارية لمجمل التقارير والحسابات والميزانية، قررت الجمعية العمومية بالإجماع إبراء نمة السادة أعضاء مجلس إدارة البنك وممثل الشركة والمفوضين بالتوقيع عن الشركة عن أعمالهم لعام 2009.

وبعد المناقشة، صادقت الجمعية العمومية على إبراء نمة مجلس الإدارة وممثل الشركة والمفوضين بالتوقيع عن الشركة بالإجماع.

القرار السادس - موافقة الجمعية العمومية غير العادية على تعديل النظم الأساسي للشركة المادة 8/ منه لجهة زيادة رأس مال البنك من (5.000.000.000) خمسة ملايين ليرة سورية إلى (15.000.000.000) خمسة عشر مليون ليرة سورية وزيادة حصة المساهم بنك قطر الوطني - قطر من نسبة 49% إلى نسبة 55% وتقدير مجلس الإدارة بالقيام بالإجراءات الازمة بعد استصدار موافقة مصرف سوريا المركزي والجهات الوصائية وتحديد الآلية التي تتضمن حصة الشريك الاستراتيجي بنك قطر الوطني - قطر مع مراعاة ما نصت عليه القوانين والأنظمة النافذة وخاصة قانون الشركات رقم 3 لعام 2008 وقانون هيئة الأوراق المالية والقوانين المعمول بها لدى مصرف سوريا المركزي بهذا الخصوص والنظام الأساسي للشركة.

عرض رئيس مجلس الإدارة موضوع تعديل المادة 8/ من النظام الأساسي للشركة لجهة زيادة رأس مال الشركة لتصبح (15.000.000.000) خمسة عشر مليون ليرة سورية. بعد أن تم تسديد كامل رأس المال المحدد سابقاً، على أن يحدد مجلس الإدارة تاريخ الإكتتاب بزيادة رأس المال وإجراءاته على دفعه واحدة.

كما عرض رئيس مجلس الإدارة موضوع زيادة حصة المساهم بنك قطر الوطني - قطر من نسبة 49% إلى نسبة 55% وتقدير مجلس الإدارة بالقيام بالإجراءات الازمة بعد استصدار موافقة مصرف سوريا المركزي والجهات الوصائية.

نوه أحد المساهمين أن زيادة حصة بنك قطر الوطني - قطر لا يجب أن تكون متقطعة من حصص المساهمين المكتتبين.

وأكد رئيس مجلس الإدارة أن زيادة حصة بنك قطر الوطني - قطر ستتم استناداً إلى القوانين النافذة وبموافقة مصرف سوريا المركزي وهيئة الأوراق المالية.

ولدى طرح الأمر للتصويت وافق الحضور على زيادة حصة المساهم بنك قطر الوطني - قطر إلى 55% وذلك مع مراعاة ما نصت عليه القوانين والأنظمة النافذة وخاصة قانون الشركات رقم 3 لعام 2008 وقانون هيئة الأوراق المالية والقوانين المعمول بها لدى مصرف سوريا المركزي بهذا الخصوص والنظام الأساسي للشركة وتعديل المادة 8/ من النظام الأساسي لتصبح كما يلي:



حدد رأسمل الشركة ليصبح (15.000.000.000) خمسة عشر مليار ليرة سورية. توزع على 30.000.000 /ثلاثين مليون سهم، قيمة السهم الواحد (500 ل.س) خمسماية ليرة سورية وجميع أسهم الشركة لسمية تقسم إلى ثلاثة فئات:

الفئة أ- هي الأسماء التي لا يجوز تملكها إلا لأشخاص طبيعين أو اعتباريين (دون مخالفة لحكم القانون رقم 28 لعام 2001 وأحكام القانون رقم 24/2002) وتسدد قيمتها بالليرات السورية، باشتقاء السوريين المقيمين في الخارج الذي يتوجب عليهم تسديد قيمة اكتتابهم بالأسماء بالقطع الأجنبي حسب سعر الشراء الوارد في نشرة أسعار صرف العملات الأجنبية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي في اليوم السابق لبدء فترة الاكتتاب.

الفئة ب- هي الأسماء التي يجوز تملكها من قبل أشخاص طبيعين أو اعتباريين عرب أو أجانب يقرار من مجلس الوزراء وبحدود 55% من رأس مال الشركة كحد أقصى تسدد قيمتها بالقطع الأجنبي حسب سعر الشراء الوارد في نشرة أسعار صرف العملات الأجنبية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي في اليوم السابق لبدء فترة الاكتتاب.

الفئة ج- وهي الأسماء التي تملكها مؤسسات القطاع العام السوري المصرف والمالي والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وحدها الأقصى 15% من رأسمل الشركة، وتسدد قيمتها بالليرات السورية.

تم تكليف المحامي الدكتور رامي الحسن بمتابعة شهر التعديل وتسجيله لدى وزارة الاقتصاد والسجل التجاري والمواثير المالية

وبانتهاء جدول الأعمال، اختتمت الجمعية العمومية غير العادية أعمالها في الساعة من يوم الخميس بتاريخ 13/05/2010




رئيس مجلس إدارة

مندوب وزارة الاقتصاد والتجارة





مراقب الجلسة



مأمور مراقب

مدون وقائع الجلسة



خزنسكي عزيز الدين